الله صلى الله عليه وسلم وهو عند الصخرات الكبار المعروفة في اسفل
جبل الرحمة وهو الجبل الذي بوسط عرفة انتهى ويستحب له
اي لكل حاج ان يقف من بعد جمعه الصلاتين الى الغروب متطهرا
قال ابن فرحون وقد فكر طاهرا متوضيا افضل وان كنت جنبا
من احتلام او على وضوء فقد اساءت ولا شيء عليك انتهى
فنصب الاستحباب قوله متطهرا واما الوقوف نهارا من بعد
الزوال الى الغروب فهو واجب وبعد الغروب ركن كما سيأتي متضرعا
لله عز وجل والمراد بالتضرع اظهار شدة الرغبة في طلب
الاجابة بان يدعو بتلهف داعيا لله عز وجل قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اكثر دعائي ودعاء الانبياء قبلي بعرفة لا اله الا
الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل
شيء قدير مستقبلا القبلة راكبا ان امكن ركوبه لوقوفه
عليه الصلاة والسلام كذلك فان لم يكن له دابة فليقف قائما
فان تعب جلس على المشهور وقال في مختصر الوقار ان الجلوس
لمن تقدر ركوبه افضل من القيام هذا في حق الرجل خاصة
واما المرأة اذا لم تجد موكبا يليق عليه دعت جالسة قال في سنده
وحكم الخنثى المشكل حكم المرأة وتقدم الكلام عليه في حكم اللباس

ويكره

ويكره التظلل بيناء او خيمة او نحوهما يوم عرفة من الزوال الى الغروب
كما صرح به في الشامل لان المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يستظل
من الشمس في ذلك اليوم من رواحه للموقف حتى تقرر من عرفه
وقال خذوا عني مناسككم فلا اقتداء بافعاله صلى الله عليه وسلم
واقواله امر مرغوب فيه فترك الاستظلال من بعد زوال
الشمس من يوم عرفة الى الغروب مستحب رواه ابن ماجه
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما ضحى يوما محرما ملبيا حتى غربت الشمس غربت بذنوبه
فعاد كما ولدته امه قال المحب الطبري الا ضحى الظهور للشمس
واعتزال الكن والظل ومحل كراهة الاستظلال في حالة الوقوف
ما لم يضره حر الشمس ويخشى حدوث مرض والا فلا كراهة
ويكره صومه للحاج لحديث ابي داود نهى النبي صلى الله عليه
وسلم عن صيام يوم عرفة بعرفة لان يوم عرفة عيد لاهل
عرفة فلا ينبغي صومه وايضا فان الفطر في ذلك اليوم يستحب
ليتقوى به على الاجتهاد في الدعاء وصح انه صلى الله عليه وسلم
كان مفطرا فيه ومفهوم قوله للحاج ان غير الحاج يستحب
له صومه لحديث احمد وسلم صوم يوم عرفة بكفر انا احسب

Copyright © King Saud University